

## مذكرة عامة عدد 11 لسنة 2019

**الموضوع:** شرح أحكام الفصل 56 من قانون المالية لسنة 2019 المتعلقة بالترفيغ في مبلغ الطرح من قيمة المساكن المشيئة من قبل الباعثين العقاريين المعفى من معلوم التسجيل النسبي  
**الملحق:** أمثلة تطبيقية

تم بمقتضى أحكام الفصل 56 من القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2019 تنقيح أحكام الفصل 23 مكرّر من القانون عدد 17 لسنة 1990 المؤرخ في 26 فيفري والمتعلق بتحويل التشريع الخاص بالبعث العقاري وذلك بالترفيغ في مبلغ الطرح من قيمة المساكن المشيئة من قبل الباعثين العقاريين المعفى من معلوم التسجيل النسبي إلى 300 ألف دينار عوضا عن 200 ألف دينار.

يدخل هذا الإجراء حيّز التطبيق ابتداء من غرة جانفي 2019 وبالتالي تصبح عقود النقل الأوّل بمقابل للمساكن المشيئة من طرف الباعثين العقاريين المحررة ابتداء من غرة جانفي 2019 والتي تتوفر فيها الشروط المنصوص عليها بأحكام الفصل 23 مكرّر المذكور خاضعة لمعلوم التسجيل النسبي الذي يحتسب كالاتي:

معلوم التسجيل المستوجب	قيمة المسكن
0%	من 0 إلى 300000 دينار
3%	ما فوق 300000 دينار

مع العلم وأن معلوم التسجيل المستخلص بعنوان كلّ عقد لا يمكن أن يقلّ عن المعلوم القار المنصوص عليه بالعدد 22 من الفصل 23 من مجلّة معالم التسجيل والطابع الجبائي والمحدّد بـ 25 دينارا عن كلّ صفحة من كلّ نسخة من العقد.

المديرة العامة للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : سهام بوغديري نمصية